

وسائل الشيعة

- [290] ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب 1، ورواه الحميري في (قرب الإسناد):
- عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر 2، أقول: وأما حكم عقص الشعر فقد تقدم في لباس المصلي، 34 - باب كراهة قص الطفر والأخذ من الشعر والعض عليه والنظر إلى نقش الخاتم والمصحف والكتاب وقرائته في الصلاة وجواز احصاء الركعات بالحصى والخاتم وتحويله من مكان إلى مكان لذلك (9369) 1 - عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الإسناد): عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن أخيه قال: سألت عن الرجل يقرض أطافيره أو لحيته 1 وهو في صلاته ؟ وما عليه إن فعل ذلك متعمدا " ؟ قال: إن كان ناسيا " فلا بأس وإن كان متعمدا " فلا يصلح له. (9370) 2 - وعنه عن علي بن جعفر عن أخيه قال: وسألت عن الرجل يقرض لحيته ويعض عليها وهو في الصلاة ما عليه ؟ قال ذلك الولع فلا يفعل وإن فعل فلا شيء عليه ولكن لا يتعوده. (9371) 3 - وعنه عن علي بن جعفر عن أخيه قال: وسألت
- 1 - التهذيب 1: 345 / 1009، 2 قرب الإسناد:
88. 3 - تقدم في الباب 36 من أبواب لباس المصلي، الباب 34 وفيه 3 أحاديث 1 - قرب الإسناد: 88. 1 في المصدر زيادة: بأسنانه. 2 - قرب الإسناد: 88. 3 - قرب الإسناد: 89 وأورده في الحديث 2 من الباب 27 من أبواب مكان المصلي. (*)